

و أسس التحويل و التثبيت بالخدمة الدائمة
الصادرة عن لجنة شؤون الموظفين بموجب نظام رقم (٧٥) لسنة (١٩٩٩)
من نظام الموظفين في جامعة البلقاء التطبيقية الصادر
بمقتضى المادة (١٨) من قانون جامعة البلقاء التطبيقية رقم (١٣) لسنة (١٩٩٧)

أولاً: التحويل من مياومة المؤقتة إلى المياومة الدائمة
أن يكون قد مضى على تعيين الموظف بالمياومة المؤقتة مدة ستة أشهر من تاريخ التعيين -وذلك لجميع فئات الوظائف - ما لم تكن قد أوقعت بحقه أية عقوبة من العقوبات التالية:-
أ. إنذار: الموظف الذي تقع عليه عقوبة الإنذار يتم تأجيل النظر في تحويل تعيينه من المياومة المؤقتة إلى المياومة الدائمة لمدة ستة شهور.
ب. الحسم: الموظف الذي تقع عليه عقوبة الحسم يتم تأجيل النظر في تحويل تعيينه على النحو التالي:-

الحسم من ١-٣ أيام	يؤجل تحويل تعيينه لمدة سنة.
الحسم من ٤-٧ أيام	يؤجل تحويل تعيينه لمدة سنة ونصف.
الحسم من (٧ أيام فأكثر)	يؤجل تحويل تعيينه لمدة سنتين.

ثانياً: التحويل من المياومة الدائمة إلى العقد
أن يكون قد مضى على تحويل تعيين الموظف بالمياومة الدائمة سنة واحدة على الأقل من تاريخ تعيينه -لجميع فئات الوظائف - ما لم تكن قد أوقعت بحقه أية عقوبة من العقوبات التالية:-
أ. الإنذار: الموظف الذي تقع عليه عقوبة الإنذار يتم تأجيل النظر في تحويل تعيينه الى عقد لمدة تسعة شهور.
ب. الحسم: الموظف الذي تقع عليه عقوبة الحسم يتم تأجيل النظر في تحويل تعيينه إلى عقد على النحو التالي:

الحسم من ١-٣ أيام	يؤجل تحويل تعيينه لمدة سنة.
الحسم من ٤-٧ أيام	يؤجل تحويل تعيينه لمدة سنة ونصف.
الحسم من (٧ أيام فأكثر)	يؤجل تحويل تعيينه لمدة سنتين.

ثالثاً : التحويل من موظف بعقد الى موظف مصنف أو مقطوع :
١ . يتم تحويل الموظفين الإداريين من موظفين (بعقود) إلى موظفين (مصنفين) خلال الفترة من (سنة - سنة ونصف).
٢ . يتم تحويل تعيين (الفني ما لم يكن يعمل في المختبرات المتخصصة)والحرفي ومساعد الحرفي والطاهي ومساعد الطاهي وأمور المقسم) بعد سنة ونصف من تعيينهم بعقود.
٣ . يتم تحويل تعيين (السائق والمراسل والحارس والعامل وعامل زراعة وعامل صيانة والسفري...الخ) بعد سنتين من تاريخ تعيينه بعقد.
(ما لم تكن قد أوقعت بحقه أية عقوبة من العقوبات التالية المنصوص عليها في المادة رقم (٥٣) من نظام الموظفين في جامعة البلقاء التطبيقية خلال تلك الفترة باستثناء عقوبة التنبيه):-

- أ. الإنذار: الموظف الذي تقع عليه عقوبة الإنذار يتم تأجيل النظر في تحويل تعيينه إلى مصنف أو مقطوع لمدة سنة واحدة.
- ب. الحسم: الموظف الذي تقع عليه عقوبة الحسم يتم تأجيل النظر في تحويل تعيينه إلى مصنف أو مقطوع لمدة سنة ونصف.
- ج. يتم تأجيل تحويل تعيين الموظف - الى مصنف أو مقطوع - الذي أوقعت بحقه أية عقوبة من العقوبات الواردة في المادة (٥٣) من نظام الموظفين ذوات الأرقام (٤) و(٥) و (٦) و (٧) لمدة سنتين ونصف.

رابعاً: التثبيت بالخدمة الدائمة

١. أن يكون قد مضى على تصنيف الموظف (٢) سنتان.
٢. أن لا يقل الموظف في تقرير تقييم الأداء السنوي عن جيد جداً في آخر سنتين.
٣. توصية المسؤول المباشر بالموافقة على تثبيت الموظف ما لم يتعارض مع الأنظمة والتعليمات المعمول بها.
٤. عدم حصول الموظف على أية عقوبة من العقوبات المنصوص عليها في نظام الموظفين لجامعة البلقاء التطبيقية خلال آخر سنتين.
٥. يؤجل تحويل تعيين الموظف من موظف مصنف أو مقطوع إلى موظف مثبت بالخدمة الدائمة الذي أوقعت بحقه أية عقوبة من العقوبات التالية:-
 - أ. التنبيه: الموظف الذي تقع عليه عقوبة التنبيه يتم تأجيل النظر في تحويل تعيينه إلى موظف مثبت بالخدمة الدائمة لمدة ستة شهور.
 - ب. الإنذار: الموظف الذي تقع عليه عقوبة الإنذار يتم تأجيل النظر في تحويل تعيينه إلى موظف مثبت بالخدمة الدائمة لمدة سنة واحدة.
 - ج. الحسم: الموظف الذي تقع عليه عقوبة الحسم يتم تأجيل النظر في تحويل تعيينه إلى موظف مثبت بالخدمة الدائمة لمدة سنة ونصف.

خامساً : عدم تثبيت الموظف بالخدمة الدائمة الذي أوقعت بحقه أية عقوبة من العقوبات الواردة في المادة (٥٣) من نظام الموظفين ، المذكورة أدناه:-

١. الحرمان من الزيادة السنوية لمدة لا تزيد على سنة واحدة.
٢. تخفيض العلاوات كلياً أو جزئياً لمدة على سنة واحدة، وتستنثنى من ذلك علاوتي الجامعة والعائلة من هذه العقوبة.
٣. تنزيل الراتب بما لا يزيد على ثلاث زيادات سنوية.
٤. تنزيل الدرجة الى الدرجة الأدنى منها مباشرة وبراتب السنة المناظرة لها.